

الكويت

الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الاعلام

الأحد

٢٢ ربيع الاول ١٤٠٢ هـ

١٧ يناير (كانون ٢) ١٩٨٢ م

العدد

١٣٩٣

السنة الثامنة والعشرون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قانون رقم ١ لسنة ١٩٨٢

بتعديل بعض أحكام قانون الجنسية الكويتية

« ويحدد بقانون العدد الذي يجوز منحه الجنسية كل سنة بالتطبيق لاحكام هذه المادة » .

(مادة ثانية)

تعديل الفقرتان الاخيرتان من المادة الخامسة من المرسوم الاميري رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ المشار اليه على الوجه الآتي :

« وتعتبر اقامة الأصول مكتملة لاقامة الفروع في حكم البندين (ثالثا ورابعا) من هذه المادة بشرط أن يكون الفرع مولودا في الكويت ومقيما بها . ويكون اثبات الاقامة وفقا للاجراءات المنصوص عليها في المادة (٢١) من هذا القانون ، على أن يصدر قانون بتحديد العدد الذي يجوز منحه الجنسية كل سنة بالتطبيق لاحكام هذين البندين » .

« ويشترط للحصول على الجنسية طبقا لاحكام هذه المادة أن تتوافر في طالب الجنسية الشروط المنصوص عليها في البنود (٢ و ٣ و ٥) من المادة السابقة » .

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء ، والوزراء ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

امير الكويت

جابر الاحمد

صدر بقصر السيف في : ١٥ ربيع الاول ١٤٠٢

الموافق : ١٠ يناير ١٩٨٢

بعد الاطلاع على الدستور ، وبخاصة المواد ٢٧ ، ٦٥ ، ١٠٩ منه ،

وعلى المرسوم الاميري رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له ،

وعلى المرسوم بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٠ بتعديل بعض احكام قانون الجنسية الكويتية ،

وافق مجلس الامة على القانون الاتي نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه :

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



(مادة اولى)

يضاف بعد البند ٤ من المادة الرابعة من المرسوم الاميري رقم ١٥ لسنة ١٩٥٩ المشار اليه بند جديد برقم ٥ بالنص الآتي :

« ٥ - أن يكون مسلما بالميلاد أصلا ، أو يكون قد اعتنق الدين الاسلامي وأشهر اسلامه وفقا للطرق والاجراءات المتبعة ، ومضت على ذلك خمس سنوات على الأقل قبل منحه الجنسية الكويتية . وتسقط عنه هذه الجنسية بقوة القانون ، ويعتبر المرسوم الصادر بمنحه اياها كأن لم يكن بارتداده عن الاسلام أو سلوكه مسلكا يقطع بنيته في ذلك . ويترتب على سقوط الجنسية الكويتية عنه في هذه الحالة سقوطها عن كون قد كسبها معه بطريق التبعية » .

ويستعاض عن الفقرة الاخيرة من المادة ذاتها بالنص

التالي :